

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس الأخلاق للبنك الكويتي التركي بألمانيا



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين نبينا محمد وآله وصحبة أجمعين

## الفتوى الشرعية بشأن تمويل المستهلك: الشراء المباشر / مرابحة السلع

### أ. إجراءات العمل

١- يُبدي العميل اهتمامه بتمويل منقول (أصل متحرك غير المركبات) أو عقد خدمة أو عقد عمل، ويوقع عقد التمويل مع البنك، والذي يتضمن شكلين مختلفين من التمويل: نموذج الشراء المباشر (المرابحة) ونموذج المضاربة بالسلع (التورق).

٢- إذا لم يتضمن عقد الشراء الخاص بالمنقول بين العميل والبائع حظراً على التنازل عن الحقوق، يمكن تنفيذ نموذج التمويل "الشراء المباشر". يوقع العميل عقد الشراء مع البائع ثم يتنازل عن جميع الحقوق والالتزامات الناشئة عن العقد لصالح البنك. يقوم البنك بدفع ثمن المنقول مباشرةً للبائع ويكتسب حق ملكيته، ثم يبيع هذا الحق للعميل بهامش ربح متفق عليه مسبقاً.

٣- إذا تضمن عقد الشراء بين العميل والبائع حظراً على التنازل، أو إذا كان موضوع التمويل عقد خدمة أو عقد عمل، يجب تنفيذ نموذج التمويل "مرابحة السلع". في هذه الحالة، يُكف العميل البنك بشراء سلع تجارية بقيمة مبلغ التمويل وبيعها له بموجب عقد مرابحة بهامش ربح (المعاملة التجارية الأولى). بعد ذلك، يوكل العميل البنك لبيع هذه السلع نيابةً عنه إلى تاجر (الوسيط الثاني) بسعر الشراء نفسه. ويُستخدم العائد من هذه المعاملة التجارية الثانية لسداد ثمن المنقول أو تكلفة الخدمة/العمل.

### ب. العقد الشرعي

#### ١- نموذج التمويل "الشراء المباشر"

يُطابق الوصف المذكور أعلاه لنموذج "الشراء المباشر" مبادئ تمويل المرابحة. حيث يؤدي تنازل العميل عن الحقوق والالتزامات الناشئة عن عقد الشراء إلى نشوء علاقة تعاقدية بين البائع والبنك، كما هو الحال في تمويل المرابحة. وبمجرد قيام البنك بدفع ثمن المنقول للبائع، فإنه يصبح مالكاً له وفقاً للمبادئ الإسلامية. أما من الناحية القانونية في ألمانيا، فالبنك لا يكتسب سوى الحق في الملكية وليس الملكية الفعلية، إلا أن ذلك لا يتعارض مع إعادة بيع الحق في الملكية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

#### نموذج التمويل "مرابحة السلع"

يتوافق الوصف المذكور أعلاه لنموذج "مرابحة السلع" بالكامل مع مبادئ تمويل التورق.

### ج. رأي مجلس الأخلاق

قام مجلس الأخلاق لبنك KT BANK AG بألمانيا بمراجعة هيكل ومحتوى تمويل المستهلك، وخلص إلى أن العلاقة التجارية بين البنك وعملائه، وفقاً للمنهجية المذكورة أعلاه، تتوافق مع المبادئ والقواعد العامة المتعارف عليها في الفقه الإسلامي.

فضيلة الشيخ الدكتور

سيد محمد عبد الرزاق الطبطبائي

رئيس الهيئة الشرعية

فضيلة الشيخ الدكتور

أنور شعيب عبد السلام

عضو الهيئة الشرعية

فضيلة الشيخ الدكتور

مبارك الحربي

عضو الهيئة الشرعية

فضيلة الشيخ

محمد أوداباشي

عضو الهيئة الشرعية